mroftalp htehaB ni knil muideM

]362[المجلس 362 - يتبع: 711- باب استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجواز...

عبدالعزيز بن باز

وعن ابي لمسة رفاعة التيمي رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان اخضران رواه ابو داوود والترمذي باسناد وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء - 00:00:00

اه رواه مسلم وعن ابي سعيد عمرو بن حريث رضي الله عنه قال كاني ينظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفيها بين كتفيه. رواه مسلم - 00:00:26

وفي رواية الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء وبالله التوفيق سلوى. صلي وسلم على رسول الله واله واصحابه. اما بعد جملة من الاحاديث في بيان - 00:00:45

جواز انواع الالبسة بحق الرجال والنساء وانه يجوز لبس الابيض والاسود والاخضر والاحمر مع تحريم التشبه ليس لهؤلاء تشبهوا بهؤلاء ولا هؤلاء شبهوا به ليس للرجل شبه بالمرأة وليس للمرأة تشبه بالرجل - 00:01:04

فله لبس الاحمر والابيض والاسود والاخضر ونحو ذلك على وجه الله تشبه فيه وهي كذلك فاذا لبس عمامة سوداء او ثوبا اسود او احمر او اخضر فلا بأس كما في حديث ابن انه رأى ثوبان اخضران - 00:01:23

الحديث الاخر انه طافر ببرد اخضر عليه الصلاة والسلام سواء تقدم ان له حلة حمراء عليه الصلاة والسلام كذلك دخل مكة واهلها سوداء فدل على التوسع في الملابس الله جل وعلا انزل للعباد انواعا من الملابس - 00:01:43

من القطن ومن الوبر ومن الشعر ومن غير ذلك من انواع النباتات التي يصنع منها اللباس ومن اصوات الابل او غنم واشعارها لكن يجب على المؤمن ان يحذر التشبه بالكفرة او بالنساء - 00:02:01

وعلى المرأة ان تتشبه بالرجال او بالكافرات. وفق الله الجميع. الله يبارك يا شيخ لو - 00:02:25